الحديث على طريقة بعض الناس مردود الكونه من الافراد لانه يروى في ذلك
عن عمر الا من رواية علقمة والا عن علقمة الا من رواية محمد بن ابراهيم ولا
عن محمد بن ابراهيم الا من رواية يحيى بن سعيد واطلق الخطابي نفي الخلاف بين
اهل الحديث في انه لا يعرف بهذا الاسناد وهو كما قال لكن بقيد بن احدهما
الصحة لانه ورد من طرق معلومة لله ذكرها الدارقطني وابو القاسم بن منده
وغيرهما ثانيهما السياق لانه ورد في معناه عدة احاديث صحيحة في مطلق النية
تقدم شرحها في الفتح وقد عرف مما قدمناه عن بن حجر ايضا انه لا اعتراض ومعارضة
اذ المراد انه فرد باعتبار طريقه الصحيحة غير فرد باعتبار مطلق الطرق
كما قال المصنف لكن من طرق ضعيفة **مسئلة** المنكر اسم مفعول قال الحافظ
ابن حجر ابو بكر احمد بن هارون البردجي بموحدة مفتوحة وتكسر فراسا كنه
قد ال مهملة مكسورة فمثناه تحتيه فجيم نسبة الى بردج بزنة فعيل بلدة
بينها وبين برذعة نحو اربعة وعشرون فرسخا ينسب اليها هذا الحافظ وبرذعة
بموحدة فراسا كنة فذال معجمة فعين مهملة وهي مدينة بارمان ان حقيقة المنكر
هو الحديث الذي يتفرد به راجل ولا يعرف من غير روايته
لا من الوجه الذي رواه ولا من وجه اخر فكذا رواه بن الصلاح عن الحافظ
ابي بكر بلاغا فقال بلغنا عن ابي بكر ثم اعترضه ابن الصلاح وقال
هو بنفسه لم ينقم اليه الشاذ وكان يليق ان لا يجعل نوعا وحده قال الحافظ
ابن حجر على قول ابن الصلاح انه ينقم اليه الشاذ مما لنظم هما مشتركان في كون
كل واحد منهما على قسمين وانما اختلفا في مراتب الرواة فالضعيف اذا تفرد بشئ

لا متابع

لا متابع ولا شاهد ولم يكن عنده من الضبط ما يشترط في هذا الصحيح
والحسن فهذا احد قسمي الشاذ فان خولف فما هذه صفته مع ذلك كان اشد
شذوذا وربما سماه بعضهم منكرا فان بلغ ذلك المرتبة في الضبط لكنه خالف
من هو ارجح منه في الثقة والضبط فهذا القسم الثاني من الشاذ وهو المعتمد
في تسميته واما اذا انفرد المستور والموصوف بسوء الحفظ في بعض دون
بعض او للضعف في بعض مشايخ بشئ لا متابع له ولا شاهد عليه فهذا هو
احد قسمي المنكر وهو الذي يوجد في اطلاق كثير من اهل الحديث فان
خولف في ذلك فهو القسم الثاني وهو المعتمد على رأي الاكثرين فبان بهذا فصل
المنكر من الشاذ وان كلا منهما قسمان بجمعهما مطلق التفرد ومع قيد المخالف
انتهى وقال في النخبة وشرحها وشرح شرحها بعد ذكر ما ذكره الحافظ هنا ما
لنظمه وعرف بهذا اي بما ذكرناه من التفريع الدال على الفرق بين الشاذ والمنكر
عموما وخصوصا من وجه وهو انه يعتبر في كل منهما بشيء لا يعتبر في الاخر ويعتبر
في كل منهما بشيء فرجحت اعتبر في كل منهما بمخالفة الراجح وفي الشاذ مقبولية الراوي
وفي المنكر ضعفه لان بينهما اجتماعا في اشتراط المخالفة وافتراقا في ان
الشاذ رواية ثقة او صدوق والمنكر رواية ضعيف اي بسوء حفظ او جهالة
او نحو ذلك قال وقد غفل اي عن هذا الاصطلاح او عن هذا التحقيق
من سوى بينهما اراد به ابن الصلاح فانه سوى بينهما انتهى وقال الحافظ ابن حجر
في مقدمة شرح البخاري المعروف بفتح الباري في ترجمة يزيد بضم الموحدة
هو بن عبد الله بن ابي بردة وابن ابي موسى ان احمد وغيره يطلقون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)